فتاوى الصيام

ما حكم السواك للصائم وهل هو مفطر أم مستحب ؟ || الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وهذا يسأل يقول ما حكم السواك للصائم؟ وهل يفطر؟ او هو مستحب؟ السواك الصائم ولغيره سنة مطلقة سنة مطلقة على الصحيح من اقوال اهل العلم. في شرع للصائم ان يتسوك ويشرع لغير ان يتسوك ويتأكد - 00:00:00

الصيام للصائم وغيره عند صلاته عند وضوئه عند قيامه من النوم عند قيامه لليل. هذا من المواطن التي يتأكد فيه السواك كذلك عند اصفرار الاسنان وتغير رائحة الفم فانه يتأكد ايضا للصائم. وكل حديث ورد في النهي عن التسوك للصائم فهو حي - 00:00:20

منكر ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا نقول ان السواك سنة وهو للصائم ولغيره سنة فيتسوك المسلم لكن اذا كان السواك جديد وله طعم او رائحة فانه لا يبلع ريقه اثناء تسوقه وانما يبصق هذا الريق حتى لا يدخل شيئا من اجزاء السواك او شيئا من طعمه ورائحته - 00:00:40

الى الجوف ويستاك عشيا ويستاك غدا نهار غداة ولا حول ذلك. واما حديث خلوف الصائم اطيب عند الله من ريح المسك. وان السواك يذهبن ونقول غير صحيح فان خلوف بالصائم يخرج من جوف معدته ويخرج من جوفه ومن المعدة وليس يخرج من من الفم وانما وانما الفم - 00:01:00

له على هذا نقول ان السواك لا يقطع هذا الخلوف ولا يذهبه بل الخلوف يصدر من داخل المعدة ومن جوف الانسان فلا كراهية في الصائم سواء كان في اول النهار او في اخره. لكن اذا كان السواك معطر كما هو حاصل الان بعض بعض المساوئ التي يكون فيها شيء من العطر او - 00:01:20

طعم فانه لا يبلع ريقه عند التسوك بها حتى لا يكون دخل جوف شيء من ذلك الطعم والله اعلم - 00:01:40